

## تعليمات

رقم (11) لسنة 2007

---

تأكيداً علي روابط العلاقة مع المجتمع الضريبي وممثليهم يرجي من جميع  
المواقع بالمصلحة تيسير مهمة السادة ممثلي الممولين والمسجلين وتقديم كافة  
الخدمات والتسهيلات لهم وذلك بمراعاة ما يلي : -

1. التحقق من وجود تفويض من صاحب الشأن لمن يتقدم بطلب معاملة  
باسمه للمصلحة 0

2. إذا كان ممثل صاحب الشأن محاسباً يجب أن يكون من المحاسبين  
المقيدين بسجل المحاسبين والمراجعين وأن يبين في طلب المعاملة اسم  
المحاسب ورقم قيده بالسجل المذكور مع التأكد من شخصية مقدم الطلب  
0

3. لا يجوز إبداء رأي عام وإنما يجب أن يكون المعاملة متعلقة بواقعة  
معينة بتفاصيلها وأن يكون الرأي واضحاً وحاسماً للمسألة المطلوب  
إبداء الرأي في شأنها 0

وتؤكد المصلحة علي ضرورة مد جسور العلاقات الحسنة والتميزة مع المجتمع  
الضريبي باعتبار الجميع يعمل لصالح مصر ورفاهيتها 0

رئيس

تحريراً في 24/6/2007

مصلحة الضرائب المصرية

" محمود محمد علي "